

قرار وزاري رقم (249) لسنة 2023 بشأن تعديل  
المادة (10) من القرار الوزاري رقم (171/ت) لسنة  
2013 بشأن النظام الأساسي لاتحاد الجمعيات

التعاونية الاستهلاكية

وزير الشؤون الاجتماعية وشئون الأسرة والطفولة:

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1979 في شأن الجمعيات التعاونية والمعدل بالقانون رقم (118) لسنة 2013.
- وعلى المرسوم رقم (50) لسنة 2017 بشأن وزارة الشئون الاجتماعية.

- وعلى القرار الوزاري رقم (165/ت) لسنة 2013 بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1979 في شأن الجمعيات التعاونية المعدل بالقانون رقم (118) لسنة 2013 وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم (171/ت) لسنة 2013 بشأن النظام الأساسي النموذجي لاتحاد الجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته.

- وبعد عرض وكيل الوزارة.

- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.  
**الفحافي مسفر عايف**  
مقررة  
mesferlaw.com

تعديل الفقرة (2) من نص المادة (10) من القرار الوزاري رقم (171/ت) لسنة 2013 بشأن النظام الأساسي النموذجي لاتحاد الجمعيات التعاونية الاستهلاكية ليصبح على النحو التالي:  
"يشترط للجمعية التي ترغب للترشح لعضوية مجلس الإدارة ما يلي:

- 2 - أن تكون مسدة للاشتراكات السنوية المستحقة لاتحاد كاملة.

مادة ثانية

يلغى كل نص يعارض مع أحكام هذا القرار الذي يعمل به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وعلى جهات الاختصاص تنفيذ ما جاء فيه.

وزير الشئون الاجتماعية  
وشئون الأسرة والطفولة  
فراص سعود المالك الصباح

صدر في: 16 جمادى الأولى 1445هـ

الموافق: 30 نوفمبر 2023م